(340) والإدلاء بما هو باطل. . وهذه هي الشروط: 1ـ البلوغ. 2ـ كمال العقل. 3ـ الإيمان. 4ـ العدالة. 5ـ إرتفاع التهمة فلا تقبل شهادة من يجرّ بشهادته نفعاً لنفسه. وإليك نبذة عن الأحاديث في أهميّة وخطورة الشهادة وشروط الشاهد، فقد روي حول أهميّة الشهادة وخطورتها وعظيم مسؤوليّتها أحاديث تفوق الحصر وكلّها تشدّد على أمر الشهادة بالإجماع، ومن ذلك ما عن الرسول الأكرم صلّـَى اللّه عليه و آله و سلّـَم إذ قال: "من كتم شهادةً، أو شهد بها ليهدر بها دم امريء مسلم أو ليزوي بها مال اُمريء مسلم أتى يوم القيامة ولوجهه ظلمة مدّ البصر، وفي وجهه كدوح تعرفه الخلائق باسمه ونسبه. ومن شهد شهادةً حقّ ليحيي بها حقّ امريء مسلم أتى يوم القيامة ولوجهه نور مدّ البصر تعرفه الخلائق باسمه ونسبه. " (1). ثمّ قال أبو جعفر الباقر ـ عليه السلام ـ: "ألا ترى أنّ اللّه عزّ وجلّ يقولُ: (وَأَقِيمُوا الشّـَهَادَةَ لِلّـَهِ) " (2). وما روي عن الإمام الصادق ـ عليه السلام ـ: "شاهد الزور لا تزولُ قدماهُ حتّى تجبُ لهُ النّارُ" (3). وما روي عن النبيّ الأكرم صلّـَى اللّه عليه و آله و سلّـَم: "من شهد شهادة زُور على أحد من النّاس عُلّق بلسانه مع المنافقين في الدّرك الأسفل من النّار، ومن حبس عن أخيه المسلم شيئاً من

1- وسائل الشيعة 18: أبواب الشهادات. 2- وسائل الشيعة 18: أبواب الشهادات. 3- وسائل الشيعة 18: أبواب الشهادات.